

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

وحده بل إنَّ قُرنَ بالملائم كان حقيقةً وإلا كان مجازاً في التركيب وأما الفعل فإنه يدلُّ على المصدر واستناده إلى موضوع .

والمجاز في الإسناد عقلي وفي المصدر يستتبع تجوُّز العقل فلا يكون بالذات .
وأما الأسماء فالأعلام منها لم تُنقل بعلاقة فلا مجاز فيها والمشتقات تتَّبع الأصول فلم يبق إلا أسماءُ الأجناس .

قالوا : والمجازُ إما لأجل اللفظ أو المعنى ولأجلهما فالذي لأجل اللفظ إما لأجل جَوهره بأن تكون الحقيقة ثقيلة على اللسان إما لثقل الوزن أو تنافر التركيب أو ثقل الحروف أو عوارضه بأن يكون المجازُ صالحاً لأمناف البديع دون الحقيقة .
والذي لأجل المعنى إما لعظمة في المجاز أو حقارة في الحقيقة أو لبيان في المجاز أو للطف فيه : أما العظمة فكالمجلس وأما الحقارة فكقضاء الحاجة بدلاً عن التغوُّط وأما زيادة البيان فإما لتَقوية حال المذكور كالأسد للشجاع أو للذكور وهو المجاز في التأكيد .

وأما التلطيف فنقول : إنه لا شوقَ إلى الشيء مع كمال العلم به ولا كمال الجهل به بل إذا علم من وجه شوق ذلك الوجه إلى الآخر فتعاقب الآلام والذات ويكونُ الشعورُ بتلك الذات أتمَّ وعند هذا فالتعبيرُ بالحقيقة يفيدُ العلم .
والتعبير بلوازم الشيء الذي هو المجاز لا يفيدُ العلم بالتمام فيحصل دَغْدَغَةٌ زَفْسانية فكان المجاز آكَدَ وألطف .
انتهى .

وذكر القاضي تاج الدين السبكي في شرح منهاج الأصول : أن المجاز يدخل في الأعلام التي تُلَمَّح فيها الصفة كالأسود والحرثون نقله عن الغزالي في سِتِّ ثنى هذا مما تَقَدَّمَ .
تنبيه - قال الإمام وأتباعه : المجازُ خلافُ الأصل لأنه يتوقَّف على الوَضْع لأول والمناسبة والنقلوهي أمورٌ ثلاثة .

والحقيقة على الوَضْع وهو أحدُ الثلاثة فكان أكثرولأن المجاز لو ساوى الحقيقة لكانت النصوص كُلُّها مجملة بل المخاطبات .

فكان لا يحصلُ الفهمُ إلا بعد الاستفهام .

وليس كذلك ولأن لكل